

الصيام قد اختمه الله لنفسه وأنه يجزي به فيضاعف أجر صاحبه بلا حساب

الصائم إذا ذاق ألم الجوع أحس بحال الفقراء



شعبان ثلاثين يوما، ويجب على من رأى الهلال أو بلغه الخبر من ثقة أن يصوم. وأما العمل بالحسابات في دخول الشهر فبعدة، لأن حديث النبي صلى الله عليه وسلم نص في المسألة: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته»، فإذا أخبر المسلم البالغ العاقل الموثوق بخبره لأمانته وبصره أنه رأى الهلال بعينه عمل بخبره.

على من يجب الصوم

ويجب الصيام على كل مسلم بالغ عاقل مقيم قادر سالم من الموانع كالحيض والنفس. ويحصل البلوغ بواحد من أمور ثلاثة: -إتزال المني باحتلام أو غيره، -نبات شعر العانة الخشن حول القبل، -إتمام خمسة عشرة سنة. وتزيد الأنثى أمرا رابعا وهو الحيض فيجب عليها الصيام ولو حاضت قبل سن العاشرة. يؤمر الصبي بالصيام لسبع إن أطاقه «وذكر بعض أهل العلم أنه «يضرب على تركه لعشر كالصلاة» وأجر الصيام للصبي، ولو أذبه أجر التربة والدلالة على الخير، عن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت في صيام عاشوراء ما فرض: كنا نصوم صبيانا ونجعل لهم اللعبة من العهن فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذاك حتى يكون عند الإفطار. البخاري، وبعض الناس يتساهل في أمر أبنائهم وبناتهم بالصيام، بل ربما صام الولد متحمسا وهو يظن قاهر أبوه أو أمه بالإفطار شفقة عليه بزعمهما، وما علموا أن الشفقة الحقيقية بتعاهدهم بالصيام، قال الله تعالى «يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يُؤمرون». وينبغي الاعتناء بصيام البنت في أول بلوغها، فربما تصوم إذا جاءها الدم خجلا ثم لا تقضي.

إذا أسلم الكافر أو بلغ الصبي أو أفاق المجنون أثناء النهار لمهمهم الإمساق بقية اليوم لأنهم صاروا من أهل الوجوب، ولا يلزمهم قضاء ما فات من الشهر. لأنهم لم يكونوا من أهل الوجوب في ذلك الوقت. المجنون مرفوع عنه القلم، فإن كان يجن أحيانا ويُقيق أحيانا لزمه الصيام في حال إفاقته دون حال جنونه. وإن جن في أثناء النهار لم يبطل صومه كما لو أغمي عليه بمرض أو غيره لأنه نوى الصيام وهو عاقل. من مات أثناء الشهر فليس عليه ولا على أوليائه شيء فيما تبقى من الشهر. من جهل فرض الصوم في رمضان أو جهل تحريم الطعام أو الوطء فجمهور العلماء على عذره إن كان يعذر مثله، كحديث العهد بالإسلام والمسلم في دار الحرب ومن نشأ بين الكفار. أما من كان بين المسلمين ويمكنه السؤال والتعلم فليس بمعتور.

المسافر

يُشترط للفطر في السفر: أن يكون سفرا مسافة أو عرفا «على الخلاف المعروف بين أهل العلم»، وأن يجاوز البلد وما اتصل به من بناء وقد منع الجمهور من الإفطار قبل مغادرة البلد وقالوا إن السفر لم يتحقق بعد بل هو مقيم وشاهد وقد قال تعالى «فمن شهد منكم الشهر فليصمه» ولا يوصف بكونه مسافرا حتى يخرج من البلد، أما إذا كان في البلد فله أحكام الحاضرين ولذلك لا يقصر الصلاة، ولا يكون قصد بسفره التحلل على الفطر. يجوز الفطر للمسافر باتفاق الأمة سواء كان قادرا على الصيام أم عاجزا وسواء شق عليه الصوم أم لم يشق، بحيث لو كان مسافرا في الظل والماء ومعه من يخدمه جاز له الفطر والقصر. من عزم على السفر في رمضان فإنه لا ينوي الفطر حتى يسافر لأنه قد يعرض له ما يمنعه من سفره تفسير القرطبي. ولا يفطر المسافر إلا بعد خروجه ومفارقة بيوت قريته العامرة «المأهولة»، فإذا انفصل عن بنيان البلد أفطر، وكذا إذا أفلحت به الطائفة وفارقت البنيان، وإذا كان المطار خارج بلدته أفطر فيه، أما إذا كان المطار في البلد أو ملاصقا لها فإنه لا يفطر فيه لأنه لا يزال في البلد. إذا غربت الشمس فافطر على الأرض ثم أفلعت به الطائفة فرأى الشمس لم يلزمه الإمساك لأنه أتم صيام يومه كاملا فلا سبيل إلى إعادته للعبادة بعد فراغه منها.

أفطر صائما كان له مثل أجره، غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيء» رواه الترمذي قال شيخ الإسلام رحمه الله: والمراد بتفطيره أن يشبعه.

وقد أقر عدد من السلف -رحمهم الله- الفقراء على أنفسهم بطعام إفطارهم، منهم: عبدالله بن عمر، ومالك بن دينار، وأحمد بن حنبل وغيرهم. وكان عبدالله بن عمر لا يفطر إلا مع اليتامي والمساكين.

ومما ينبغي فعله في الشهر العظيم

تهيئة الأجواء والنفوس للعبادة، والإسراع إلى التوبة والإنابة، والفرح بدخول الشهر، وإتقان الصيام، والخشوع في التراويح، وعدم القصور في العشر الأواسط، وتحري ليلة القدر، ومواصلة ختمه بعد ختمه مع التباكي والتدبر، وعمره في رمضان تعدل حجة، والصدقة في الزمان الفاضل مضاعفة، والاعتكاف في رمضان مؤكدا.

لا بأس بالتهنئة بدخول الشهر، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يبشر أصحابه بقدم شهر رمضان ويحثهم على الاعتناء به فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتاكم رمضان شهر مبارك، فرض الله عز وجل عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب السماء، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغل فيه مردة الشياطين، فيه ليلة هي خير من ألف شهر، من حرم خيرها فقد حرم» رواه النسائي.

من أحكام الصيام

من الصيام ما يجب التتابع فيه كصوم رمضان والصوم في كفارة القتل الخطأ وصوم كفارة الظهار وصوم كفارة الجماع في نهار رمضان وكذلك من نذر صوما متتابعا لزمه.

ومن الصيام ما لايلزم فيه التتابع كقضاء رمضان وصيام عشرة أيام لمن لم يجد الهدي والصوم في كفارة اليمين«عند الجمهور» وصوم الفدية في محظورات الإحرام«على الراجح»، وكذلك صوم النذر المطلق لمن لم ينو التتابع.

صيام التطوع يجبر نقص صيام الفريضة، ومن أمثلته عاشوراء وعرفة وآيام البيض والأثنين والخميس وست من شوال والإكثار من الصيام في محرم وشعبان. جاء النهي عن إفراة الجمعة بالصوم وعن صيام السبت في غير الفريضة رواه الترمذي وحسنه المقصود أفراده دون سبب، وعن صوم الدهر، وعن الوصال في الصوم، وهو أن يواصل يومين أو أكثر دون إفطار بينهما. ويحرم صيام يومي العيد وأيام التشريق وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة لأنها أيام أكل وشرب وذكر لله، ويجوز لمن لم يجد الهدي أن يصومها بمنى.

ثبوت دخول الشهر

يثبت دخول شهر رمضان برؤية هلاله أو بإتمام

والمسلسلات، والأفلام والمباريات، والجلسات الفارغات، والتسكع في الطرقات، مع الإشرار ومضيعي الأوقات، وكثرة اللهو بالسيارات، وإن دحام الأرصقة والطرقات، حتى صار شهر التهجد والذكر والعبادة -عند كثير من الناس- شهر نوم بالنهار لئلا يحصل الإحساس بالجوع، ويضيع من جزاء ذلك ما يضيع من الصلوات، ويقت ما يفوت من الجماعات، ثم لهو بالليل وانغماس في الشهوات، وبعضهم يستقبل الشهر بالضجر لما سيفوته من الميزات، وبعضهم يسافر في رمضان إلى بلاد الكفار للتمتع بالإجازات!! وحتى المساجد لم تخل من المكرات من خروج النساء متبرجات متعطرات، وحتى بيت الله الحرام لم يسلم من كثير من هذه الأفات، وبعضهم يجعل الشهر موسما للتسول وهو غير محتاج، وبعضهم يلهو فيه بما يضُر كالألعاب النارية والمفرقات، وبعضهم يشغل بالصفق في الأسواق والتطواف على المحلات، وبعضهن بالخياطة وتتبع الموضات، وتنزل البضائع الجديدة والأزياء الحديثة في العشر الأواخر الفاضلات لتشغل الناس عن تحصيل الأجور والحسنات.

ألا يصخب، لقله صلى الله عليه وسلم: «وإن امرؤا قاتله أو شاتمه فليقلل إنني صائم، إنني صائم» رواه البخاري، فواحدة تذكيرا لنفسه، والأخرى تذكيرا لخصمه. والناظر في أخلاق عدد من الصائمين يجد خلاف هذا الخلق الكريم فيجب ضبط النفس، وكذلك استعمال السكينة وهذا ما ترى عكسه في سرعات السائقين الجنونية عند أذان المغرب.

عدم الإكثار من الطعام، لحديث «ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطن» رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح، والعاقل إنما يريد أن يأكل ليجب لا أن يجبا لبالك، وإن خير المطاعم ما استخدمت وشربا ما خدمت. وقد انغمس الناس في صنع أنواع الطعام، وتفننوا في الأطباق حتى ذهب ذلك بوقت ربات البيوت والخادومات، وأشغلن عن العبادة، وصار ما ينفق من الأموال في ثمن الأطعمة أضعاف ما يُنفق في العبادة، وأصبح الشهر شهر الختمة والسمنة وأمراض المعدة. ياكلون أكل المنهوين، ويشربون شرب الهيم، فإذا قاموا إلى صلاة التراويح قاموا كسالى، وبعضهم يخرج بعد أول ركعتين.

الجود بالعلم والمال والجاء والبدن والخلق، وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس «بالخير»، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة» رواه البخاري، فكيف بأناس استبدلوا الجود بالبخل والنشاط في الطاعات بالكسل والخمول فلا يتقنون الأعمال ولا يحسنون المعاملة متذرعين بالصيام.

والجمع بين الصيام والإطعام من أسباب دخول الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم: «إن في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها، أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام، وآلان الكلام، وتابع الصيام، وصلى بالليل والناس نيام» رواه أحمد، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من

فضل الصيام عظيم ومما ورد في ذلك من الأحاديث الصحيحة: أن الصيام قد اختصه الله لنفسه وأنه يجزي به فيضاعف أجر صاحبه بلا حساب لحديث: «إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به» البخاري، وأن الصوم لا عدل له، وأن دعوة الصائم لا ترد، وأن للصائم فرحتين إذا أفطر فرح بفطره وإذا لقي ربه فرح بصومه رواه مسلم، وأن الصيام يشفع» للعبد يوم القيامة يقول: أي رب منعتك الطعام والشهوات بالنهار فشفعني فيه» رواه أحمد، وأن «خلف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»، وأن «الصوم جنة وحصن حصين من النار» رواه أحمد، وأن «من صام يوما في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا» رواه مسلم، وأن «من صام يوما ابتغاء وجه الله ختم له به دخل الجنة» رواه أحمد. وأن في الجنة بابا «يقال له الريان يدخل منه الصائمون لا يدخل منه أحد غيرهم فإذا دخلوا أغلق فلم يدخل منه أحد» البخاري. وأما رمضان فإنه ركن الإسلام وقد أنزل فيه القرآن، وفيه ليلة خير من ألف شهر، و«إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين» رواه البخاري، وصيامه يعدل صيام عشرة أشهر، و«من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه» رواه البخاري، و«له عز وجل عند كل فطر عتقا» رواه أحمد. في الصيام حكم وقوائد كثيرة مدارها على التقوى التي ذكرها الله عز وجل في قوله: «لعلكم تتقون»، وبيان ذلك: أن النفس إذا امتنعت عن الحلال طمعا في مرضاة الله تعالى وخوفا من عقابه فأولى أن تنقاد للامتناع عن الحرام.

وأن الإنسان إذا جاع بطنه اندفع جوع كثير من حواسه، فإذا شبع بطنه جاع لسانه وعينه ويده وفرجه، فالصيام يؤدي إلى قهر الشيطان وكسر الشهوة وحفظ الجوارح. وأن الصائم إذا ذاق ألم الجوع أحس بحال الفقراء فرحمهم وأعطاهم ما يسد جوعهم، إذ ليس الخير كالمعينة، ولا يعلم الراكب مشقة الراكب إلا إذا ترجل. وأن الصيام يربي الإرادة على اجتناب الهوى والبعد عن المعاصي، إذ فيه قهر للطبع وقطم للنفس عن مآلوفاتها. وفيه كذلك اعتياد النظام ودقة المواعيد مما يعالج فوضى الكثيرين لو عقلوا.

وفي الصيام إعلان لبدء وحدة المسلمين، فقصوم الأمة وتقطر في شهر واحد.

وفيهِ فرصة عظيمة للدعاة إلى الله سبحانه فهذه أفئدة الناس تهوي إلى المساجد ومنهم من يدخله لأول مرة ومنهم من لم يدخله منذ زمن بعيد وهم في حال رقة نادرة، فلا بد من انتهاز الفرصة بالمواظ على المراقبة والدروس المناسبة والكلمات النافعة مع التعاون على البر والتقوى. وعلى الداعية ألا ينشغل بالآخرين كليا وينسى نفسه فيكون كافتيلة تضيء للناس وتحرق نفسها.

آداب الصيام وسننه

ومنها ما هو واجب ومنها ما هو مستحب، فمن ذلك: الحرص على السحور وتأخيرهِ، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «تسحروا فإن في السحور بركة» رواه البخاري، فهو الغذاء المبارك، وفيه مخالفة لأهل الكتاب، و«نعم سحور المؤمن من التمر» رواه أبو داود. تعجيل الفطر لقوله صلى الله عليه وسلم: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر رواه البخاري، وأن يفطر على ما ورد في حديث أنس رضي الله عنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يفطر قبل أن يصلي على رطبات، فإن لم تكن رطبات فتميرات، فإن لم تكن تميرات حسا حسوات من ماء» رواه الترمذي وغيره، ويقول بعد إفطاره ما جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال: ذهب الظما، وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله» رواه أبو داود، البعد عن الرفث لقوله صلى الله عليه وسلم «.إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث..» رواه البخاري والرفث هو الوقوع في المعاصي، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه» البخاري، وينبغي أن يجتنب الصائم جميع المحرمات كالغيبة والفحش والكذب، فربما ذهبت بأجر صيامه كله، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع». رواه ابن ماجه.

ومما أذهب الحسنات وجلب السيئات الانشغال بالفوايز

